

5404 - حكم الزواج من بنات من ثبت الرضاع منها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما هو حكم الزواج من اخوة من الرضاعة واذا كان قد حدث دون ان يعلم احد بالرضاعة عدا الوالدة الجاهلة. هل يفتح الزواج بعد ان تم فعلا ام لا؟ وهل جميع الابناء تحرم عليهم الزواج مما من بعضهم؟ ام الذين قبل ان تتم - [00:00:00](#) فليتباع جزاكم الله خيرا السؤال به اجمال متى ثبت ان زيدا ووضع من فلانة فانه يحرم عليه بناتها واخواتها لان اهلها هوات وهواتها هالات فالواجب عليه ان يحذر ذلك لان الرضاع يحرم - [00:00:25](#) مما يحرمهن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة محروم من النسب لكن لابد ان تكون الرضاعة ثابتة في هذا الدين امرأة العدل او اكثر لان اركانها اربعة خمسة رضعات من حولين - [00:00:52](#) لابد من الرضاعة خمسا ولابد الحولين قبل ان يفطر الطفل. ولابد ان يكون الشاهد ان كان رجلا او امرأة او اكثر من واحد والزكاة الشاهدة فهي معروفة بالعدالة وهكذا الرجل لابد ان يكون الشاهد في الرضاء عدلا من الرجال او النساء. نعم - [00:01:08](#) جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:32](#)